131054 - هل يعمل في قسم به امرأة ليحقق جملة من المصالح العامة

السؤال

أعمل كمهندس في الصحة والبيئة والسلامة في شركة من أفضل شركات الغاز في دولة خليجية ، ومشكلتي في البداية أنني أعمل مع امرأة نصرانية عربية وهي المسؤولة عن تطويري لأصبح في المستقبل خبير القسم إن شاء الله (وهذا ما قاله لي مدير القسم بأني سأصبح مكانها من 3 إلى 5 سنوات) الحمد لله يسر الله لي أن لا أقابلها إلا مرة في الأسبوع وهذا من رحمة الله بي ويعلم الله أني ما صبرت معها إلا أني أريد إخراجها من الشركة بدل أن أخرج ويحضروا كافراً آخر السؤال : هل أنا مأجور على ذلك في أن أبقى معها لإخراجها علما أنها ليست بالمرأة الفاتنة؟ وهل أبقى في العمل أم أخرج؟
سؤالي الآخر هو أني أحفظ من كتاب الله حوالي عشر أجزاء ولله الحمد وخاطبتني وزارة الأوقاف أكثر من مرة حتى أكون إماماً لأحد المساجد في المنطقة وكما تعلم في سؤالي الأول أني أشكو من المرأة التي أجالسها أسبوعياً فقط للخطط المستقبلية للقسم وسرد ما عملت في الأسبوع الماضي. فهل لي أن أصبح إماماً؟ لأني أخاف من النفاق بأن أكون إماماً وفي نفس الوقت تعمل في قسمي امرأة أفيدوني جزاكم الله خيراً

الإجابة المفصلة

أولا :

يحرم الاختلاط بين الرجال والنساء في العمل والدراسة ؛ لما يترتب على ذلك من مفاسد ومحاذير ، وينظر : سؤال رقم (1200)
و (97231)
.

والرجل هو المطالب بالعمل والكد والإنفاق على أهله ومن يعول ، واقتحام المرأة مجال عمل الرجال أمر حادث نتج عن التقليد المذموم لأهل الكفر والفسق ممن لا يعرفون معروفا ولا ينكرون منكرا إلا ما أشربته أهواؤهم ، ولهذا يتعين السعي في منع هذا الاختلاط ، وصرف النساء إلى الأعمال والمجالات الخاصة بهن .

وأمام ما ابتلي به المسلمون من هذه الفتنة لا يمكن القول بوجوب خروج الرجال الصالحين من أعمالهم ووظائفهم ، وترك المجال للنساء ، فإن هذا – لو أمكن تحقيقه – لأدى إلى مفاسد كثيرة قد تربو على مفسدة الاختلاط ، والشريعة

جاءت لتحصيل المصالح وتكميلها ، وتعطيل
المفاسد وتقليلها ، ولهذا أفتى جماعة من أهل العلم بجواز تولي بعض الوظائف الممنوعة لتخفيف الشر ما أمكن
، وينظر أمثلة ذلك في جواب السؤال رقم (69859)
.

ويبقى النظر في حال الموظف الذي يرخص له في البقاء في العمل المختلط ، فإن هذا ينبني على حجم المصالح المرجوة ، وعلى مقدرة الموظف على الالتزام بالضوابط الشرعية ، والتحرز من المخالفات ، وضبط النفس أمام الشهوات ، ويختلف هذا باختلاف طبيعة الإنسان وسنّه وكونه عزبا أو متزوجا ، ويختلف باختلاف القدر الموجود من الشر والفتنة .

وعليه نقول :

إن
كانت المصالح المرجوة من بقائك في العمل وتوليك مهام الخبير مستقبلا ، والاستغناء عن هذه الموظفة وعن غيرها من النساء ، أمورا حقيقية ظاهرة ، وكنت قادرا على ضبط نفسك وغض بصرك والتحرز من الخلوة ، ولم تجد في قلبك ميلا لهذه المرأة أو غيرها ، فلا حرج في بقائك في هذا العمل ، وأنت مثاب على ما تنويه من الخير والإصلاح .

وإن
كانت المصالح المرجوة ليست ظاهرة ، أو لا أهمية لها ، أو كنت ترى من نفسك ضعفا ، وتخاف التأثر والميل ، فلا شك أن السلامة والبعد أولى لك ، بل هذا هو الأصل المعتمد في هذه المسألة .

ثانيا :

لا
حرج في توليك الإمامة ، ولعل الله أن ينفع بك أهل منطقتك ، وأن تكون الإمامة عونا لك على الازدياد من الخير ، والمحافظة على الآداب والفضائل ، والتحرز عن النقائص والرذائل ، فإن هذا المنصب الشريف له أهميته ومكانته ، ويستوجب من صاحبه أمورا لا تطلب من غيره .

نسأل الله تعالى لنا ولك التوفيق والسداد .

والله أعلم .